

استشارة عدد 2025/01  
تتعلق "باقتناء وصولات لباس الشغل"  
لفائدة أعوان المعهد الوطني للإحصاء

بعنوان سنة 2025

كراس الشروط

أفريل 2025

# شروط المنافسة

## ❖ الفصل 1: موضوع الإستشارة:

يعتزم المعهد الوطني للإحصاء لاقتناء وصولات لباس الشغل لفائدة أعوان المعهد الوطني للإحصاء بعنوان سنة 2025، مرقمة ومجموعة في أكتاش يحتوي كل منها على 10 تذاكر بقيمة 50 دنانير للتذكرة الواحدة. يجب ان تتضمن التذكرة التنصيصات التالية:

- القيمة المالية للوصل (50 دينار)

- تاريخ الصلوحية: 2026/12/31

- شعار المعهد الوطني للإحصاء

ويجب أن تستجيب وصولات لباس الشغل موضوع الاستشارة لتغطية كامل ولايات الجمهورية.

## ❖ الفصل 2: شروط المشاركة:

يمكن للشركات المختصة في مجال توفير "وصولات لباس الشغل"، الذين تتوفر فيهم الضمانات الفنية والمالية الضرورية لحسن إنجاز الخدمات والذين يلتزمون بما ورد بكراس الشروط المشاركة في هذه الاستشارة.

## ❖ الفصل 3: طريقة التمويل:

يتم تمويل هذه الاستشارة من ميزانية المعهد الوطني للإحصاء بعنوان سنة 2025.

## ❖ الفصل 4: تقديم العروض:

يمكن للمشاركين المسجلين بمنظومة الشراء العمومي على الخط "تونيبس" والراغبين في المشاركة في الاستشارة المذكورة سحب كراس الشروط مجاناً عبر الموقع [www.tuneps.tn](http://www.tuneps.tn) وعبر موقع واب المعهد. يجب على كل عارض أن يُرفق عرضه بالوثائق.

### الإدارية والمالية التالية:

- الضمان المالي الوقتي يكون إمضاء المؤسسة المالية وختمها في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ.
- بطاقة إرشادات عامة حول المشارك. (الملحق رقم 1)
- كراس الشروط يكون تأشير المشارك على كل صفحة وتاريخ وإمضاء وختم المشارك في آخر صفحة.
- نسخة من الاستشارة موقعة على جميع الصفحات وتحمل ختم العارض،
- نظير من السجل الوطني للمؤسسات لم يمض على استخراجها ثلاثة (03) أشهر،
- تصريح على الشرف بصحة المعطيات والالتزام بشروط المشاركة. (الملحق رقم 2)
- وثيقة التعهد، ممضاة من قبل المشارك وختمه في آخر الوثيقة مع بيان التاريخ. (الملحق رقم 3)
- جدول الأسعار معبأ بالكامل بالأرقام والحروف، مؤرخ ومختوم، طبقاً للنموذج المرفق. (الملحق رقم 4)

### الفنية التالية:

- مراجع العارض (مع المؤيدات : اتفاقيات، عقود، أذن تزويد...) المماثلة لموضوع الاستشارة والمنجزة لفائدة المؤسسات العمومية خلال السنوات الأخيرة (2022 و 2023 و 2024) (الملحق رقم 5) ؛
- قائمة المحلات التجارية والمغازات الكبرى المدرجة بشبكة العارض (الملحق رقم 6)؛

ويتم إرسالها جميعاً ووجوباً عبر منظومة الشراء العمومي على الخط باستثناء الضمان المالي الوقتي والمضمون من السجل الوطني للمؤسسات يتم إرسالهما عن طريق البريد المضمون الوصول أو عن طريق البريد السريع أو تسلم مباشرة إلى مكتب الضبط المركزي للمعهد الوطني للإحصاء في ظرف مغلق يحمل عنوان المعهد ومرجع طلب العروض على العنوان التالي: **المعهد الوطني للإحصاء، 70 نهج الشام، 1002 تونس**

وذلك في أجل لا يتجاوز **يوم الجمعة 30 ماي 2025 على الساعة العاشرة (10.00) صباحاً**.

- تعتبر العروض الواردة بعد الآجال لاغية وغير مقبولة عملاً بمقتضيات الفصل (03) من الأمر عدد 416 لسنة 2018 مؤرخ في 11 ماي 2018 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 مارس 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية.
- يقصى كلّ عرض لا يشمل كامل الكمية موضوع الاستشارة.
- يجب أن تحرّر العروض ووثيقة التّعهد طبقاً للأمثلة المبينة بكراس الشروط وتمضى من قبل المترشحين الذين يقدّمونها بأنفسهم أو عن طريق وكلائهم المؤهلين قانوناً دون أن يمثل نفس الوكيل أكثر من مترشح واحد في نفس المنافسة،

#### ❖ الفصل 5: الإيضاحات واستكمال المعلومات:

يمكن لكل مشارك أن يطلب كتابياً أو على الخط وباللغة العربية أو الفرنسية إيضاحات أو استفسارات في أجل أقصاه عشرة (10) أيام قبل التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض.

إذا كان الطلب مبرّراً، يتم إعداد ملحق كتابي لملف طلب العروض يتضمّن الإيضاحات والاستفسارات المطلوبة ويوجّه إلى جميع المترشحين الذين سحبوا كراسات الشروط كتابياً أو على الخط. وإذا كانت هذه التوضيحات أو الاستفسارات هامة ومن شأنها أن تدخل تغييرات جوهرية على كراس الشروط يتم التمديد في التاريخ الأقصى المحدد لقبول العروض بفترة كافية تمكّن المشاركين من تقديم عروض جدية. ويتم الإعلان عن هذه الفترة للعموم على الخط.

#### ❖ الفصل 6 لغة تقديم العروض:

يعدّ صاحب الاستشارة كلّ الوثائق اللازمة تطبيقاً لأحكام هذه الاستشارة باعتماد اللغة العربيّة أو الفرنسية.

#### ❖ الفصل 7: تحديد مبلغ الاستشارة:

تبرم الاستشارة على أساس أثمان فردية ويجب على المشارك أن يدرج بجدول الأسعار الأثمان بلسان القلم وبالأرقام دون احتساب الأداء على القيمة المضافة. ثم يقوم بتضمين هذه الأثمان بالقائمة التفصيلية للأسعار وتطبيقها على الكمّيات المطلوبة بحيث يتم تحديد مبلغ العرض دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة ويضاف إليه مبلغ الأداء على القيمة المضافة ويتم إدراجه ضمن وثيقة التعهد باعتباره المبلغ الجملي للعرض. يتعين على المشارك أن يبيّن بصفة منفصلة مبلغ الأداء على القيمة المضافة والمبلغ الجملي باعتبار جميع الأداءات.

ويمكن للمشارك أن يقترح تخفيضات على مبلغ العرض دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة في شكل نسبة تطبق على الثمن الفردي. ويتعيّن على المشارك أن ينصّ على هذا التخفيض بالأرقام ولسان القلم ضمن وثيقة التعهد وأن يبيّن شروط تطبيقها. وفي صورة وجود تضارب بين نسبة التخفيض ومبلغ التخفيض، يتم إصلاح العرض على أساس نسبة التخفيض.

وتتولّى اللجنة إصلاح جميع الأخطاء وتقوم عند الاقتضاء بتصحيح مبلغ العرض دون أن يكون للمشارك إمكانية في الاعتراض. ويعتبر المشارك الذي أمضى كراس الشروط قد إطلع على جميع وثائق الاستشارة.

### ❖ الفصل 8: محتوى الأثمان:

تتضمّن الأثمان البيانات التالية:

- الثمن الفردي دون إعتبار الأداء على القيمة المضافة.
- مبلغ الأداء على القيمة المضافة.
- الثمن الفردي باعتبار الأداء على القيمة المضافة.
- الثمن الجملي دون احتساب جميع الأداءات.
- الثمن الجملي باحتساب جميع الأداءات.

### ❖ الفصل 9: مدّة صلوحية العروض:

يصحح المشاركون ملزمين بعروضهم لمجرد تقديمها لمدة مائة وعشرون (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدّد لقبول العروض.

### ❖ الفصل 10: الضمان الوقي:

للمشاركة في هذا الاستشارة، يجب على العارض تقديم ضمان بنكي وقتي قيمته 825 دينار. ويجب أن يكون الضمان الوقي صالحا لمدة مائة وعشرون (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدّد لقبول العروض. ويودع الضمان الوقي لدى مكتب الضبط المركزي للمعهد الوطني للإحصاء مباشرة أو عن طريق البريد السريع أو المضمون الوصول بالعنوان التالي: «70 نهج الشام البلفيدير 1002 تونس» في ظرف مغلق يحمل مرجع الاستشارة. ويعتبر ختم مكتب الضبط المركزي للمعهد مرجع أساسي لقبول الملفات.

### ❖ الفصل 11: فتح العروض:

تجتمع اللجنة لفتح الظروف عبر منظومة الشراء العمومي على الخط " تونيبس " وذلك يوم الجمعة 30 ماي 2025 على الساعة الحادية عشر (11.00) صباحا.

وتتولى اللجنة دعوة المشاركين الذين لم يقدموا كل الوثائق المطلوبة بما فيها الوثائق الإدارية إلى استيفاء وثائقهم في أجل لا يتجاوز خمسة (05) أيام كتابيا أو على الخط أو عن طريق البريد الإلكتروني، البريد مضمون الوصول أو البريد السريع أو إيداعها بمكتب الضبط المركزي للمعهد الكائن بـ 70 نهج الشام 1002 تونس البلفيدير حتّى لا تقصى عروضهم. كما تتولّى اللجنة عملية الإقصاء الآلي للعروض التي لم تتضمن وثيقة الضمان المالي الوقي.

### ❖ الفصل 12: تقييم العروض:

- تتولّى اللجنة في مرحلة أولى التثبّت، بالإضافة إلى الوثائق الإدارية والضمان المالي الوقي، من صحّة الوثائق المكوّنة للعرض المالي وتصحيح الأخطاء الحسابية والمادية عند الاقتضاء.
- في حالة وجود تضارب بين بيانات جدول الأسعار وبيانات وثيقة التعهد، فإن بيانات الأسعار المكتوبة بالأحرف ضمن جدول الأسعار هي التي يؤخذ بها، وتعّدل وجوبا البيانات المخالفة وكذلك الأخطاء المادية

في العمليات الحسابية وذلك بإثبات المبلغ الحقيقي لطلب العروض. ولا يحق للعارض تقديم أيّ اعتراض في الغرض. ثم تتولّى اللجنة ترتيب جميع العروض المالية ترتيباً تصاعدياً.

- تتولى اللجنة في مرحلة ثانية إسناد العدد الفني لكل العروض المقبولة بالاعتماد على البيانات المدونة من قبل المشاركين بالملحق عدد 5 وملحق عدد 6، ووفقاً للمعايير التالية:

| عدد     | المعيار                                                                                                                 | النقاط | تفصيل النقاط                                                                                                                                                             |
|---------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 1       | مراجع العارض المماثلة لموضوع الاستشارة والمنجزة لفائدة المؤسسات العمومية (N1) خلال السنوات الأخيرة (2022 و 2023 و 2024) | 70     | يتم إسناد العدد الأقصى (70 نقطة) للمشارك الذي يقدم أكثر مراجع مماثلة منجزة مع مؤسسات عمومية. ويتم إسناد النقاط بالنسبة لبقية المشاركين باعتماد قاعدة التناسب.            |
| 2       | عدد المحلات التجارية والمغازات الكبرى (N2)                                                                              | 30     | يتم إسناد العدد الأقصى (30 نقطة) للمشارك الذي يقدم العدد الأكبر من المحلات التجارية والمساحات الكبرى. ويتم إسناد النقاط بالنسبة لبقية المشاركين باعتماد قاعدة التناسب.*. |
| المجموع |                                                                                                                         | 100    |                                                                                                                                                                          |

يتم إسناد الأعداد الفنية لكل المشاركين طبقاً للمعادلة التالية:  $N_T = N_1 + N_2$

\*العدد الفني للعارض  $i$  بالنسبة للمعيار عدد 1:  $N_{1i} = 70 \times N_{1i} / N_{1max}$

العدد الفني للعارض  $i$  بالنسبة للمعيار عدد 2:  $N_{2i} = 30 \times N_{2i} / N_{2max}$

يتم ترتيب عروض المشاركين تنازلياً حسب الأفضلية الفنية على أساس الأعداد ( $N_T$ ) التي تحصلوا عليها طبقاً للمقاييس الترتيبية السالفة الذكر، ويقع قبول عرض صاحب أكبر عدد فني ( $N_T$ ).

وفي حال تساوي العدد الفني ( $N_T$ ) بين مشاركين اثنين أو أكثر، يتم إسناد الطلبية إلى المشارك الذي له عدد سنوات أكثر أقدمية في النشاط.

### ❖ الفصل 13: إجراءات الإعلام بالصفقة والتبليغ:

يتم إعلام العارض المقبول فنياً والأقل ثمناً بطريقة مادية أو لا مادية تعطي تاريخاً ثابتاً لهذا التبليغ. كما يتعين على صاحب الصفقة القيام بإجراءات التسجيل وإيداع الضمان النهائي خلال العشريون (20) يوماً الموالية للتبليغ. وفي صورة عدم إمضائه العقد يحق للمعهد الوطني للإحصاء حجز الضمان المالي الوقتي والعدول عن إسناد الصفقة. كما يجب على صاحب الصفقة اتخاذ كل الإجراءات الضرورية لضمان انطلاق الإنجاز بمجرد تسليمه الإذن الإداري.

## ❖ الفصل 14: الضمان النهائي:

يجب على صاحب الاستشارة تقديم ضمان نهائي بنسبة 3% من المبلغ الأصلي للاستشارة يضاف إليه عند الاقتضاء مبلغ الملاحق وذلك في غضون العشرة (20) يوما التي تلي تاريخ تبليغه الاستشارة. ويرجع الضمان النهائي أو ما تبقى منه إلى صاحب الاستشارة أو يصبح الكفيل بالتضامن الذي يعوضه لاغيا شرط وفاءه صاحب الاستشارة بجميع التزاماته مع احترام الآجال الترتيبية. يتعين على المشتري العمومي نسخة من محضر الاستلام النهائي للمشروع دون تحفظات لصاحب الاستشارة. وفي هذه الحالة يعوض محضر الاستلام النهائي شهادة رفع اليد لتقديمه إلى المؤسسة المالية التي أسندت الضمان.

## ❖ الفصل 15: الحجز بعنوان الضمان:

يتم إجراء حجز بعنوان الضمان على الوصولات المزمع اقتناءها بنسبة 5 % وذلك لضمان حسن إنجاز الاستشارة ولضمان استخلاص ما قد يكون صاحب الاستشارة مطالبا به بعنوان الاستشارة. ويمكن تعويض هذا الحجز بضمان بنكي بنفس القيمة المالية بطلب من صاحب الاستشارة. ويرجع مبلغ الحجز بعنوان الضمان إلى صاحب الاستشارة أو ما تبقى منه بعد خصم ما يكون تخلد بذمته أو يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا بعد وفاء صاحب الاستشارة بكل التزاماته، وذلك ابتداء من تاريخ القبول النهائي. إذا تمّ إعلام صاحب الاستشارة من قبل المعهد، قبل انقضاء الأجل المذكور بمقتضى رسالة معللة ومضمونة الوصول أو بأية وسيلة تعطي تاريخا ثابتا لهذا الإعلام، بأنه لم يف بجميع التزاماته وأخل بتعهداته التعاقدية، وعند الاقتضاء يتم إعلامه بطرق تسوية وضعيته لا يرجع الحجز بعنوان الضمان أو يتم الاعتراض على انقضاء التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه. وفي هذه الحالة، لا يرجع الحجز بعنوان الضمان أو لا يصبح التزام الكفيل بالتضامن الذي يعوّضه لاغيا إلا برسالة رفع اليد يسلمها المعهد. في جميع الحالات يجب على المعهد إعلام الكفيل بالتضامن لصاحب الاستشارة إما كتابيا أو عبر وسيلة لا مادية أو أية وسيلة الإلكترونية.

## ❖ الفصل 16: صيغة الأثمان:

تبرم الاستشارة على أساس ثمن فردي وتحتسب المبالغ المستحقة بعنوان الاستشارة بتطبيق الثمن الفردي على الكميات التي وقع تسليمها فعليا طبقا للصفقة.

## ❖ الفصل 17: طبيعة الأثمان:

تعتبر الأثمان موضوع الاستشارة ثابتة وغير قابلة للمراجعة.

## ❖ الفصل 18: آجال التنفيذ:

يجب ألا يتجاوز موعد التسليم عشرة (10) أيام من تاريخ استلام صاحب العقد للإنذار الإداري وبعد توقيع عقد المشروع من قبل الطرفين.

## ❖ الفصل 19: طرق الخلاص:

يتم خلاص وصولات لباس الشغل المطلوبة والمسلفة عن طريق تحويل مصرفي أو بريدي إلى الحساب الجاري لصاحب الاستشارة المنصوص عليه بوثيقة التعهد.

## ❖ الفصل 20: شروط الخلاص:

يتم خلاص صاحب الاستشارة بناء على موافاته المعهد بفاتورة مفصلة في وصولات لباس الشغل التي تم تسليمها وذلك في نظيرين تتضمن المبلغ بلسان القلم وتكون مختومة ومرفقة وممضاة وتكون هذه الفاتورة باسم المعهد. ويتم دفع كامل مبلغ الطلبية من قبل المعهد عند التصريح بالاستلام النهائي. ويتحتم على صاحب الاستشارة ضبط المبالغ التي يطالب بها بموجب تنفيذ الاستشارة أو جزء من الاستشارة وإعطاء كل العناصر المحددة لهذه المبالغ، مع إلحاق الوثائق المؤيدة إن اقتضت الضرورة. ويتولى المعهد قبول أو تنقيح الفاتورة ويكملها عند الاقتضاء ليبين الواجب تسديدها والعقوبات والمنح وغرامات التأخير والإصلاحات المستوجبة. يحدد المعهد مقدار المبلغ الذي يدفع لصاحب الاستشارة. ويتم إبلاغ صاحب الاستشارة عند حصول تحويل بالفاتورة كما هو منصوص عليه بالفقرة السابقة، وذلك في أجل خمسة عشر يوما (15) من تاريخ الإعلام كحد أقصى، ويعتبر سكوت صاحب الاستشارة قبولا للمبلغ.

## ❖ الفصل 21: آجال الأذن بالدفع والخلاص:

يتعين خلاص صاحب الصفقة في أجل أقصاه (45) خمسة وأربعين يوما من تاريخ استلام الفواتير أو المذكرات مستوفية الشروط ومودعة بمكتب الضبط المركزي للمعهد الوطني للإحصاء. ويتم إصدار الأمر بصرف المبالغ الراجعة لصاحب الصفقة في أجل أقصاه (30) ثلاثون يوما ابتداء من تاريخ معاينة الحق في الأقساط على الحساب أو بقية الحساب أو ابتداء من اليوم الذي أتم فيه صاحب الصفقة تسوية ملفه حسب الإعلام الذي وجه إليه. ويتم خلاص صاحب الصفقة بعد (15) خمسة عشرة يوما على أقصى تقدير من تاريخ إصدار الإذن بالخلاص.

## ❖ الفصل 22: غرامات التأخير:

في صورة عدم احترام مهلة التنفيذ يكون صاحب العرض عرضة لدفع غرامة تأخير تساوي (1000/1) من مبلغ الاستشارة دون اعتبار الأداء على القيمة المضافة عن كل يوم تأخير على ألا يتجاوز مبلغ غرامات التأخير نسبة 5 % من مبلغ الحساب النهائي للاستشارة. وتطبق هذه الغرامات دون تنبيه مسبق أو اتخاذ أي إجراء آخر ولا يحول تطبيقها دون المطالبة بغرامات لجبر الأضرار الناتجة عن هذا التأخير أو عن الإخلال بالالتزامات التعاقدية الأخرى مع حفظ حق المعهد في فسخ الاستشارة.

## ❖ الفصل 23: فسخ الاستشارة:

يمكن للمعهد فسخ الاستشارة طبقا للإجراءات الترتيبية الجاري بها العمل وخاصة أحكام الفصول 84 و118 و119 من الأمر المنظم للصفقات العمومية. وفي هذه الصورة يوجه له تنبيهها بواسطة رسالة مضمونة الوصول أو على الخط يدعوه فيها إلى الوفاء بالتزاماته في أجل محدد لا يتجاوز عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ تبليغ التنبيه. كما يمكن لصاحب الاستشارة طلب فسخ الاستشارة طبقا للإجراءات الترتيبية الجاري بها العمل وخاصة أحكام الفصل 121 من الأمر المنظم للصفقات العمومية.



## ❖ الفصل 24: تسوية النزاعات:

تطبق الأحكام الواردة بالباب الثالث من العنوان السادس للأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 ماي 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية والنصوص المنقحة له.

## ❖ الفصل 25: التشريع والتراتيب المطبقة على الاستشارة:

تخضع هذه الاستشارة للتراتيب والتشريع الجاري بها العمل والمنصوص عليها بالأمر عدد 1039 لسنة 2014 المؤرخ في 13 ماي 2014 المتعلق بتنظيم الصفقات العمومية والنصوص المنقحة له.

## ❖ الفصل 26: معالم تسجيل الاستشارة:

تحمل مصاريف تسجيل الاستشارة والطابع الجبائي على صاحب الاستشارة.

## ❖ الفصل 27: المصادقة على الاستشارة:

لا تدخل الاستشارة حيز التنفيذ إلا بعد إمضاءها من قبل الطرفين.

حرر بـ.....في.....

(يكتب المعارض بخط اليد)

إطلعت عليه مع الموافقة

# قائمة الملاحق

## بطاقة إرشادات عامة حول المشارك

..... الاسم واللقب أو الإسم الإجتماعي :  
..... الشكل القانوني :  
..... عنوان المقر :  
..... الهاتف : ..... الفاكس :  
..... العنوان الإلكتروني :  
..... قيمة رأس المال وتركيبته :  
.....  
.....  
..... مرسوم بالسجل التجاري تحت عدد :  
..... رقم المعرف الجبائي :  
..... الشخص المفوض لإمضاء وثائق العرض (الإسم واللقب والخطة) :  
.....

حرر ب.....في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

**ملاحظة:** في صورة تجمع المزدودين يجب على كل عضو تقديم الوثيقة الخاصة به.

## تصريح على الشرف بصحة المعطيات وبإحترام شروط المشاركة

.....إني الممضي أسفله (الإسم واللقب والخطه)  
.....ممثل شركة (الإسم الإجتماعي والعنوان)  
.....المرسمة بالسجل التجاري بـ.....تحت عدد.....  
.....المعين محل مخابراتها بـ (العنوان الكامل).....  
.....  
.....المسمى فيما يلي "العارض".

أصرّح على شرفي بصحة المعطيات المدرجة في العرض وبإحترام شروط المشاركة بما في ذلك عدم الإدانة قضائيا  
من اجل خرق القوانين والتراتبين الجاري بها العمل في مجال التشريع الاجتماعي وحماية المحيط والبيئة.

.....حرر بـ.....في.....  
(إمضاء المشارك وختمه)

## وثيقة التعهد

- إنني الممضي (الإسم واللقب والخط) .....
- المتصرف باسم ولحساب: .....
- المرسم بالسجل التجاري ب.....تحت عدد: .....
- المنخرط بالصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تحت عدد: .....
- المعرف الجبائي عدد.....
- المعين محل مخابرته ب (نكر العنوان الكامل) .....
- بصفتي: .....

وبعد الإطلاع على جميع الوثائق المكونة لملف الإستشارة عدد 2025/01 المتعلقة " باقتناء وصولات لباس الشغل" لفائدة أعوان المعهد الوطني للإحصاء بعنوان سنة 2025.

1. وثيقة التعهد،

2. كراس الشروط الإدارية الخاصة،

3. جدول الأسعار،

يتوزع المبلغ كما يلي:

- المبلغ دون إعتبار الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)

.....

.....

.....

- مبلغ الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام) .....

.....

.....

.....

- المبلغ باعتبار الأداء على القيمة المضافة (المبلغ بالدينار بلسان القلم وبالأرقام)

.....

.....

.....

ويتأتى هذا المبلغ من تطبيق الأثمان الفردية المقترحة على الكميات المقدرة ضمن جدول الأسعار.

وبعد أن قدرت على مسؤوليتي طبيعة وشروط المواد المزمع تسليمها أتعهد وألتزم بما يلي:

1) قبول الطبيعة الثابتة لأثمان العروض.

(2) تسليم وصولات لباس الشغل موضوع الاستشارة خلال مدة لا تتجاوز **عشرة (10) أيام** من تاريخ التبليغ وفقا لما تنص عليه كراس الشروط.

(3) تطبيق جميع البنود المدرجة بكراس الشروط الإدارية الخاصة التي تكون جزءا من الصفقة.

(4) الإبقاء على شروط هذا التعهد مدة مائة وعشرون (120) يوما ابتداء من اليوم الموالي لآخر أجل محدد لقبول العروض.

(5) أشهد أنني لست (أو الشركة التي أمثلها ليست) في حالة عجز قانوني. وفي صورة ثبوت عكس ذلك، فإنه يمكن فسخ الصفقة بصفة آلية وانجازها على مسؤوليتي (أو على مسؤولية الشركة التي أمثلها).

يدفع المشتري العمومي المبالغ المستحقة بموجب عقد الصفقة بتحويلها إلى الحساب المفتوح بالبنك أو البريد:

..... تحت عدد: .....

(ذكر الهوية البنكية أو البريدية).

حرر بـ.....في.....

(إمضاء المشارك وختمه)

## جدول الأسعار بالدينار التونسي

| الكمية المطلوبة                      | الثن الفردي | النسبة المئوية للتعفيض | الثن الفردي بعد التعفيض | الثن الجملي بعد التعفيض | الثن الجملي بالأرقام بعد التعفيض |
|--------------------------------------|-------------|------------------------|-------------------------|-------------------------|----------------------------------|
| 1650                                 |             |                        |                         |                         |                                  |
| الثن الجملي بعد التعفيض بلسان القلم: |             |                        |                         |                         |                                  |
| .....                                |             |                        |                         |                         |                                  |

حرر ب..... في.....  
(إمضاء المشارك وختمه)

## قائمة المراجع المماثلة المنجزة لفائدة المؤسسات العمومية

(2024-2023-2022)

| اسم المؤسسة المتعاقد معها | تاريخ الطلبية | مبلغ الطلبية |
|---------------------------|---------------|--------------|
|                           |               |              |
|                           |               |              |
|                           |               |              |
|                           |               |              |
|                           |               |              |
|                           |               |              |
|                           |               |              |
|                           |               |              |
|                           |               |              |
| المجموع                   |               |              |

حرر ب..... في.....

(إمضاء المشارك وختمه)



قائمة المساحات التجارية الكبرى والمحلات التجارية المختصة  
في بيع الملابس الجاهزة المدرجة بشبكة المشارك

| اقتراحات المشارك |               |                  |                          |               |                  | الجهة |
|------------------|---------------|------------------|--------------------------|---------------|------------------|-------|
| المحلات التجارية |               |                  | المساحات التجارية الكبرى |               |                  |       |
| العنوان          | الاسم التجاري | العدد<br>الجمالي | العنوان                  | الاسم التجاري | العدد<br>الجمالي |       |
|                  |               |                  |                          |               |                  |       |
|                  |               |                  |                          |               |                  |       |
|                  |               |                  |                          |               |                  |       |
|                  |               |                  |                          |               |                  |       |
|                  |               |                  |                          |               |                  |       |

|  |  |  |  |  |  |          |
|--|--|--|--|--|--|----------|
|  |  |  |  |  |  |          |
|  |  |  |  |  |  |          |
|  |  |  |  |  |  |          |
|  |  |  |  |  |  |          |
|  |  |  |  |  |  |          |
|  |  |  |  |  |  |          |
|  |  |  |  |  |  |          |
|  |  |  |  |  |  |          |
|  |  |  |  |  |  | المجموع: |

حرر ب:.....بتاريخ:.....

إمضاء المشارك وختمه